الأمم المتحدة

A/AC.109/2013/SR.9

الجمعية العامة

Distr.: General
25 July 2013
Arabic
Original: English

اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

محضر موجز للجلسة التاسعة

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الجمعة، ٢١ حزيران/يونيه ٢٠١٣، الساعة ١٠:٠٠

الرئيس: السيد موريخون . . . . . (إكوادور)

المحتويات

إقرار جدول الأعمال

مسألة جزر فوكلاند (مالفيناس) (*تابع*)

مسألة توكيلاو

الاستماع إلى ممثلي الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي

مسألة كاليدونيا الجديدة (*تابع*)

مسألة بولينيزيا الفرنسية

الاستماع إلى مقدِّمي الالتماسات

تقرير الحلقة الدراسية الإقليمية لمنطقة البحر الكاريبي

تقرير اللجنة الخاصة عن القرارات المتعلقة بالمسائل التنظيمية

تنظيم الأعمال

اختتام الدورة

هذا المحضر قابل للتصويب.

وينبغي إدراج التصويبات في نسخة من المحضر مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني وإرسالها في أقرب وقت ممكن إلى: Chief of the Documents Management Section (dms@un.org).

والمحاضر المصوَّبة سيعاد إصدارها إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (http://documents.un.org).

13-05488 X (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

افتتحت الجلسة الساعة ١٠:١٠.

إقرار جدول الأعمال

١ - *أُقر جدول الأعمال.*

مسألة جزر فوكلاند (مالفيناس) (*تابع*) (A/AC.109/2013/14؛ A/AC.109/2013/L.7)

٢ - **السيد كانسيلا** (المراقب عن أوروغواي): تحدث بصفته الرئيس المؤقت للسوق المشتركة لبلدان المخروط الجنوبي فقرأ مقتطفات من البيان الخاص بشأن مسألة جزر مالفيناس المؤرخ ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ (A/67/729، المرفق) الذي كرر فيه رؤساء الدول الأطراف في السوق المشتركة لبلدان المخروط الجنوبي والدول المنتسبة إليها الإعراب عن تأييدهم القوي للحقوق المشروعة لجمهورية الأرجنتين في ما يتصل بالسيادة على جزر مالفيناس وجزر جورجيا الجنوبية وجزر ساندويتش الجنوبية والمناطق البحرية المحيطة بتلك الجزر. وذكر مقتطفات من البيان الخاص الصادر في ٢٩ حزيران/يونيو ٢٠١٢، الذي أكدوا فيه من جديد أن اتخاذ تدابير انفرادية يتعارض مع قرارات الجمعية العامة، وأن هناك مصلحة إقليمية في التوصل إلى حل للنزاع في أقرب وقت ممكن. وشدد البيان أيضا على أن الوجود العسكري البريطاني في جزر مالفيناس وجزر جورجيا الجنوبية وجزر ساندويتش الجنوبية والمناطق البحرية المحيطة بتلك الجزر يتنافى مع قرار الجمعية العامة ٣١/٤٩ ومع سياسة المنطقة المتمثلة في السعي إلى إيجاد حل سلمي للنزاع على السيادة. وأشار كذلك إلى أن بلدان السوق المشتركة لبلدان المخروط الجنوبي تعهدت، في إطار الاتفاقات الدولية السارية، بتبادل المعلومات عن أي سفن أو هياكل بحرية تتوجه إلى جزر مالفيناس وجزر جورجيا الجنوبية وجزر ساندويتش الجنوبية وعلى متنها حمولات يُعتزم استخدامها لأي أنشطة غير مشروعة تتعلق بالمواد الهيدروكربونية و/أو التعدين في الجرف القاري للأرجنتين، وباتخاذ جميع التدابير التنظيمية المناسبة لمنع دخول أي سفن ترفع علم جزر مالفيناس غير الشرعي.

٣ - وأضاف أن الدول الأطراف في السوق المشتركة والدول المنتسبة إليها تؤيد مهمة المساعي الحميدة التي اوكلتها الجمعية العامة إلى الأمين العام. واختتم حديثه قائلا إن وفد بلده يعرب مرة أخرى عن الأمل في أن تستأنف الأرجنتين والمملكة المتحدة المفاوضات في أسرع وقت ممكن.

٤ - **السيدة مارتينس ليفانو** (المراقب عن المكسيك): كررت تأييد بلدها للبيانات الصادرة عن المنتديات الإقليمية من قبيل جماعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، ومؤتمر القمة الأيبيري الأمريكي، ومنظمة الدول الأمريكية، وقالت إن من الأساسي أن يجد البلدان المعنيان اللذان يتقاسمان قيما مشتركة وينخرطان في التعاون، ولهما روابط من شتى الأنواع، في أسرع وقت ممكن حلا سلميا ودائما للنزاع على السيادة.

٥ - **السيد إسكالانتي هاسبون** (المراقب عن السلفادور): كرر تأكيد أن مسألة جزر مالفيناس مسألة ذات أهمية يتزايد الاهتمام بها في المنتديات الإقليمية والمتعددة الأطراف، وشدد على استعداد الأرجنتين للتعاون في الجهود المبذولة من أجل استئناف الحوار والتفاوض حول إيجاد حل سلمي للنزاع. ومضى قائلا إنه بالرغم من العلاقات السياسية والتجارية القوية بين الأرجنتين والمملكة المتحدة وتعاونهما في قضايا دولية رئيسية، فإنهما لم يستأنفا المفاوضات حول جزر مالفيناس وجورجيا الجنوبية وجزر ساندويتش الجنوبية والمناطق البحرية المحيطة بتلك الجزر، كما دعا إلى ذلك العديد من قرارات الأمم المتحدة وغيرها من الهيئات الدولية والإقليمية. ومضى قائلا إن ذلك الحوار ينبغي أن يكون متجذرا في القانون الدولي ومبادئ السلامة الإقليمية الذي تدعمه السمات الجغرافية والقانونية والتاريخية للأرخبيل. وأوضح أن الحجج التي تسوقها المملكة المتحدة لتبرير تواجدها تمثل تفسيرا أحاديا للحالة لا تنعكس فيه حقيقة أن المسألة هي مسألة سيادة، مثل ما يقر بذلك في العديد من قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة وغيرها من المنظمات.

٦ - وفي ما يتعلق بالاستفتاء الذي أُجري مؤخرا في جزر مالفيناس، بالاستناد إلى مبدأ تقرير المصير على حساب مبدأ السلامة الإقليمية، قال إنه يتعارض مع ميثاق الأمم المتحدة ومع قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د-١٥). ولذلك تدعو السلفادور المملكة المتحدة وجمهورية الأرجنتين إلى استئناف المفاوضات من أجل إيجاد حل سلمي عادل ودائم للنزاع على السيادة، في أسرع وقت ممكن.

٧ - **السيدة رينغيفو** (المراقب عن كولومبيا): قالت إن الوضع الاستعماري الخاص والفريد لجزر مالفيناس لا يهم بلدها فحسب بل المنطقة ككل. وأضافت أن كولومبيا تؤيد حقوق جمهورية الأرجنتين المشروعة في نزاعها المتعلق بالسيادة على جزر مالفيناس وجزر جورجيا الجنوبية وجزر ساندويتش والمناطق البحرية المحيطة بتلك الجزر، كما أعرب عن ذلك في عدد من المنتديات الإقليمية، بما فيها الجمعية

العامة لمنظمة الدول الأمريكية. وأشارت إلى أن من مصلحة المنطقة أن تستأنف الحكومتان المفاوضات من أجل إيجاد حل عادل وسلمي ونهائي للنزاع، في أسرع وقت ممكن، فقالت إن وفد بلدها يأسف لأن بالرغم من الوقت الذي مر منذ اتخاذ قرار الجمعية العامة ٢٠٦٥ (د-٢٠) والقرارات اللاحقة، فإن النزاع ما زال بدون حل. وأضافت أن وفد بلدها يكرر تأكيد أهمية الامتثال لقرار الجمعية العامة ٤٩/٣١، الذي دعا الطرفين إلى الامتناع عن اتخاذ قرارات من شأنها أن تنطوي على إدخال تعديلات انفرادية على الحالة، ويؤكد من جديد دعمه لجهود المساعي الحميدة التي يبذلها الأمين العام.

٨ - **السيد سانتا روسا** (المراقب عن أنغولا): قال إن من الضروري منح الأولوية للحوار البنَّاء بين الطرفين من أجل إيجاد حل سلمي للنزاع المتعلق بالسيادة على جزر مالفيناس. وأردف قائلا إن أنغولا تؤكد من جديد على مبدأ صون السلام وضمان بقاء جزر مالفيناس بعيدة عن النزاع المسلح والعسكرة المفرطة، وفقا لبيان مونتيفيديو الذي اعُتمد في كانون الثاني/يناير ٢٠١٣ في الاجتماع الوزاري السابع لمنطقة السلام والتعاون في جنوب المحيط الأطلسي، الذي دعا إلى استئناف المفاوضات بين الأرجنتين والمملكة المتحدة عملا بقرارات الجمعية العامة ذات الصلة بهذا الموضوع. ومضى قائلا إن أنغولا ترحب باعتماد مشروع القرار A/AC.109/2013/L.7 وتشجع الطرفين على الدخول في عملية تفاوض بثقة متبادلة معززة من أجل تحقيق السلام في المنطقة.

٩ - **السيد صاروفا** (بابوا - غينيا الجديدة): قال إن وفد بلده انضم لتوافق الآراء حول مشروع القرار A/AC.109/2013/L.7 لأن النص يعكس الحاجة إلى المفاوضات بين الطرفين، ويعترف بحقوق سكان جزر فوكلاند، ويحدد دور المساعي الحميدة التي يضطلع به الأمين العام. واستدرك قائلا إن قيام اللجنة سنويا باعتماد مشاريع قرارات من هذا القبيل لا يساعد العملية. وأشار إلى مشروع القرار المتعلق بالبعثات الخاصة والزائرة (A/AC.109/2013/L.5) فاقترح أن تفكر اللجنة في الدعوة التي وجهتها لها جزر فوكلاند لزيارة الإقليم حتى يمكن للأعضاء معاينة الوضع بشكل مباشر. وأردف قائلا إنه يتعين على اللجنة أن تناقش على الأقل إمكانية زيارة جزر فوكلاند (مالفيناس) وغيرها من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي.

مسألة توكيلاو (A/AC.109/2013/2؛ A/AC.109/2013/L.15)

الاستماع إلى ممثلي الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي

١٠ - **الرئيس**: قال إنه تمشيا مع الممارسة المعتادة للجنة، فإن ممثلي الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي سيُدعون إلى التحدث أمام اللجنة، وسوف ينسحبون بعد أن يُدلوا ببياناتهم.

١١ - **السيد لوي** (أولو - أو - توكيلاو)، الرئيس الفخري للإقليم: قال إن توكيلاو تلتمس دعم اللجنة للتفاعل الكامل، بدعم من الدول القائمة بالإدارة، بين الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي وهيئات الأمم المتحدة مثل اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ ومرفق البيئة العالمية في ما يتعلق بقضايا تغير المناخ، والطاقة المتجددة، والتنمية المستدامة.

١٢ - ومضى قائلا إن توكيلاو حاليا في السنة الثالثة من خطة استراتيجية وطنية خماسية من أجل بناء مجتمع محلي معافى يوفر فرصا متساوية للجميع. وأوضح أن الركائز الأربع للخطة هي الحوكمة، وتطوير الهياكل الأساسية، والتنمية البشرية، والتنمية المستدامة.

١٣ - واسترسل قائلا إن نيوزيلندا وتوكيلاو اتفقتا في عام ٢٠٠٨ على أنه يتعين عدم القيام في المستقبل القريب باستفتاءات إضافية حول مركز الإقليم. وأوضح أن العمل جارٍ لوضع هيكل حكومي يتلاءم مع ثقافة توكيلاو والوضع المعاصر. وأشار إلى أن اتفاق عام ٢٠٠٨ يشدد على تطوير الهياكل الأساسية وتعزيز عمليات تقديم الخدمات الصحية والتعليمية وخدمات تنمية القرى.

١٤ - وواصل حديثه قائلا إنه يجري تنفيذ ركيزة الهياكل الأساسية من الخطة الاستراتيجية بشكل مطرد. وأضاف أنه يجري حاليا تركيب ما يقارب ٤ ٠٠٠ لوحة من ألواح الطاقة الشمسية في القرى الثلاث جميعها، وذلك في إطار مشروع الطاقة المتجددة. وأردف قائلا إن نيوزيلندا تدعم هذا المشروع الذي بدأته توكيلاو، بسلفة قدرها ٧ ملايين دولار نيوزيلندي من مخصصات مقبلة للإقليم. وأشار إلى أن جميع الاحتياجات من الكهرباء في توكيلاو تلبى عن طريق الطاقة الشمسية، وأن توكيلاو تعمل عن كثب مع شركاء في التنمية لبلوغ نسبة ١٠٠ في المائة من الطاقة المتجددة. وأضاف أن مدرسة جديدة ومستشفى جديدا قد أوشكا على الانتهاء، وأن مدرسة جديدة ثانية ستُنجز في وقت متأخر بعض الشيء، ويعود ذلك التأخير إلى إضافة صهريج مياه مجتمعي أكبر تحت المبنى.

١٥ - ومضى قائلا إن تغير المناخ قد ترك بالفعل أثرا على توكيلاو، تمثل في تأثر ثلاث جزر مرجانية منخفضة بهبوب العواصف وارتفاع مستويات سطح البحر. وقد حدث بالفعل تحاتّ كبير للسواحل

وتحمّض للمحيط وكان لذلك تأثير بالغ على حياة سكان توكيلاو. وذكر أن الإقليم مهدد بأن يخسر لا بيئته وأراضيه الفريدة فحسب بل أيضا ثقافته ولغته وتقاليده. وأردف قائلا إن توكيلاو لم تتح لها فرصة لتوضيح موقفها من هذه المسألة في مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ.

١٦ - واسترسل قائلا إن اقتناء سفينة مناسبة هو الأولوية العليا في ما يتعلق بالهياكل الأساسية. وفي حين يجري استئجار سفينة لمواجهة احتياجات النقل البحرى على الأمد القصير، فقد اتفقت توكيلاو ونيوزيلندا على أن توكيلاو تحتاج، على الأمد الطويل، إلى سفينة جديدة، وإلى خدمات جوية، وخدمات الإمداد بالجملة. وأوضح أن السفينة الجديدة ينبغي أن تكون قادرة على نقل المسافرين والإمدادات السائبة، والسلع الخطرة، وعلى التقيُّد بالشروط المحددة في الاتفاقية الدولية لحماية الأرواح في البحر.

١٧ - وواصل حديثه قائلا إن ركائز الحوكمة، والتنمية البشرية، والتنمية المستدامة من الخطة الاستراتيجية ما زالت تشكل تحديا. وأضاف أن توكيلاو تسعى إلى التعاون مع شركاء آخرين في التنمية، بما في ذلك وكالات الأمم المتحدة، إضافة إلى نيوزيلندا. واستدرك قائلا إن توكيلاو غير مؤهلة بالنسبة للعديد من صناديق الأمم المتحدة المتاحة في إطار البرامج الإنمائية للدول الجزرية الصغيرة النامية,

١٨ - واسترسل قائلا إن لتوكيلاو دستورا ونشيدا وطنيا وعلما. وأشار إلى أن ملكة نيوزيلندا وافقت مؤخرا على الشعار الوطني، وطبعت في عام ٢٠٠٩ ترجمة للعهد الجديد، وما زال العمل متواصلا على ترجمة العهد القديم.

١٩ - ومضى قائلا إنه انتهت للتوّ المشاورات الدستورية على مستوى القرى في ما يتعلق بهياكل الحكومة ومهامها، والدور التقليدي للكاوهاواتي (كبار المسنين) في النظام البرلماني، واستحداث نظام انتخابي وطني، ومدة ولاية الأولو - أو - توكيلاو، وتعيينه، وتشكيلة مجلس الوزراء، واعتماد نهج جديد إزاء أعضاء الفونو العام (البرلمان). وفي الأسابيع القادمة، ستقدم الآراء المعرب عنها في تلك المشاورات إلى لجنة الدستور وستقدم توصيات للفونو العام (البرلمان). وستكون مناقشات تلك الهيئات مفيدة في إعداد تقرير استعراض نقل السلطة، الذي يتضمن توصيات لتحسين تقديم الخدمات العامة إثر نقل المهام من المستوى الوطني إلى المستوى القروي في عام ٢٠١٤.

٢٠ - وواصل حديثه قائلا إن من الضروري ألا يعرقل المركز السياسي لتوكيلاو إمكانيات حصولها على فرص معالجة احتياجات شعبها. واختتم حديثه قائلا إن توكيلاو واعية جدا بحقها غير القابل للتصرف في تقرير المصير وتطمح إلى تحقيق الحكم الذاتي في وقت ما في المستقبل.

٢١ - **السيد كنغز** (القائم بإدارة توكيلاو): قال إن العلاقة بين نيوزيلندا وتوكيلاو تركز منذ عام ٢٠٠٨ على تلبية الاحتياجات الرئيسية لسكان الجزر المرجانية الثلاث، وذلك إثر القرار الذي اتخذه زعماء توكيلاو ونيوزيلندا بترك فترة لا بأس بها من الوقت تمر قبل أن تقوم توكيلاو بأي عمل آخر من أعمال تقرير المصير. وقد جاء ذلك القرار إثر استفتاءين لتقرير المصير أجريا عامي ٢٠٠٦ و ٢٠٠٧ وأشار فيهما سكان توكيلاو إلى أن الوقت والظروف غير مناسبين بعد لإجراء تغيير دستوري. وأوضح أنه ما زال الكثير مما ينبغي أن تقوم به توكيلاو لضمان تقديم الخدمات الأساسية لشعب الجزر المرجانية الثلاث. وأضاف أن ذلك يشكل تحديا نظرا لانخفاض عدد السكان ونقص المهارات والافتقار النسبي للموارد.

٢٢ - ومضى قائلا إنه جرى في عام ٢٠١٢ توقيع عقد بسنتين لخدمة نقل بحري مستأجرة بين ساموا وتوكيلاو، وهذه خطوة هامة تجاه توفير نقل آمن ومأمون لتوكيلاو. وصدرت في أوائل عام ٢٠١٣ دعوة لتقديم العطاءات لسفينة جديدة تخدم المسار، كما أن المفاوضات المتعلقة بعقد إتمام تصميم السفينة بلغت مرحلتها النهائية.

٢٣ - وواصل حديثه قائلا إن الالتزام المشترك من أجل التنمية لعام ٢٠١١ حدد ما التزم كل من نيوزيلندا وتوكيلاو بالقيام به لتحقيق رؤية توكيلاو للتنمية. فنيوزيلندا هي أكبر متبرع ثنائي للإقليم، إذ تقدم قرابة ٧٥ في المائة من ميزانيتها. وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظمة الصحة العالمية من المتبرعين الهامين أيضا.

٢٤ - وأردف قائلا إن إيرادات مصائد الأسماك لتوكيلاو ارتفعت بشكل هام خلال السنة المالية الجارية وذلك بفضل جهود المسؤولين عن مصائد الأسماك في توكيلاو. وأوضح أن القائم بالإدارة قد اضطلع بمسؤولية إدارة المنطقة الاقتصادية الخالصة لتوكيلاو.

٢٥ - واسترسل قائلا إن توكيلاو ونيوزيلندا تقيمان علاقة قوية متشعبة ومتنامية وتتسم بالاحترام المتبادل. وأشار إلى أن الدولة القائمة بالإدارة ستواصل العمل عن كثب مع الأولو - أو - توكيلاو

من أجل المضي قدما، وفقا لرغبات شعب توكيلاو، وأعرب عن تقديره لاهتمام اللجنة المتواصل بهذا الموضوع.

مشروع القرار A/AC.109/2013/L.15: مسألة توكيلاو

٢٦ - **السيد صاروفا** (بابوا - غينيا الجديدة): عرض مشروع القرار نيابة عن بلده وعن فيجي فقال إن النص يبين التطورات التي جدَّت منذ عام ٢٠١٢ بإبراز الجهود المبذولة لإجراء المزيد من المفاوضات حول نقل السلطة إلى مجالس القرى الثلاثة، وإنهاء المرحلة الأولى من مشروع الطاقة المتجددة لتوكيلاو وخدمة نقل بحري مستأجرة جديدة، وتلبية حاجة توكيلاو إلى الحصول على موارد من شركاء التنمية، بما في ذلك مرفق البيئة العالمية والوكالة الدولية للطاقة المتجددة وإلى الاستفادة من علاقتها بتحالف الدول الجزرية الصغيرة.

٢٧ - *اعتمد مشروع القرار A/AC.109/2013/L.15.*

مسألة كاليدونيا الجديدة *(تابع)* (A/AC.109/2013/16؛ A/AC.109/2013/L.12)

مشروع القرار A/AC.109/2013/L.12: مسألة كاليدونيا الجديدة

٢٨ - **السيد صاروفا** (بابوا - غينيا الجديدة): عرض مشروع القرار نيابة عن بلده وعن فيجي، فقال إن بالرغم من التقدم المحرز منذ إبرام اتفاق نوميا، ما زال هناك الكثير مما ينبغي عمله قبل عام ٢٠١٨، عندما يكون شعب كاليدونيا الجديدة قد مارس، عن طريق الاستفتاء، حقه في تقرير مركزه في المستقبل.

٢٩ - واسترسل قائلا إن منذ اعتماد مشروع قرار اللجنة السابق، فقد عقد الاجتماع العاشر للجنة موقعي اتفاق نوميا. وأوضح أن مشروع القرار الحالي يبرز الإجراءات التي اتخذت في ذلك الاجتماع، بما في ذلك الخطوات في سبيل تحديد الخيارات بالنسبة للمستقبل المؤسسي لكاليدونيا الجديدة، والدعوة إلى دعم أكبر من الدول القائمة على الإدارة، وخاصة من حيث المشاكل الأمنية، وإنشاء فريق عامل لتقييم التقدم المحرز في إطار نوميا.

٣٠ - ومضى قائلا إن مشروع القرار يبين أيضا عددا من التطورات الجديرة بالترحاب من ذلك مثلا تعيين شخص أصله العرقي من الكاناك في سفارة فرنسا بنيوزيلندا، وقرار مجموعة الطليعة الميلانيزية بتعيين جبهة الكاناك الاشتراكية للتحرير الوطني الرئيس المقبل للمجموعة وافتتاح وحدة للجبهة في مقر أمانة مجموعة الطليعة الميلانيزية في فانواتو.

٣١ - وواصل حديثه قائلا إن مشروع القرار يشير إلى أهمية المعلومات المقدمة في الحلقة الدراسية الإقليمية للجنة عن التحضيرات للاستفتاء بشأن تقرير المصير المزمع إجراؤه في الفترة الفاصلة بين عامي ٢٠١٤ و ٢٠١٨. واستدرك قائلا إنه توجد تحديات تتصل بالمسائل الإجرائية واحتياجات تدريبية في ما يتصل بعملية استعراض الانتخابات. وأردف قائلا إنه يجب تسوية هذه المسائل بطريقة ودية من قِبَل جميع الأطراف المعنية، ومنها الدولة القائمة بالإدارة.

٣٢ - *واعتمد مشروع القرار A/AC.109/2013/L.12.*

***مسألة* بولينيزيا الفرنسية** (A/AC.109/2013/L.16)

٣٣ - **الرئيس:** أشار إلى أن الجمعية العامة أقرَّت، في قرارها ٦٧/٢٦٥ المؤرخ ١٧ أيار/مايو ٢٠١٣، بأن بولينيزيا الفرنسية إقليما من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، وطلبت من اللجنة النظر في المسألة. ثم وجَّه النظر إلى المفكرة ١٣/٩ التي تتضمن طلب استماع. واعتبر أن اللجنة ترغب في قبول ذلك الطلب.

٣٤ - *وقد تقرر ذلك.*

الاستماع إلى مقدِّمي الالتماسات

٣٥ - **الرئيس:** قال إنه طبقا للممارسة الاعتيادية للجنة، سيُدعى مقدِّمو الالتماسات إلى اتخاذ أماكنهم إلى طاولة الملتمسين ثم انسحابهم بعد الإدلاء ببياناتهم.

٣٦ - **السيد توهيافا** (الاتحاد من أجل الديمقراطية): قال إنه يرحب بإعادة بولينيزيا الفرنسية إلى قائمة الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي وتحديد الرقابة الدولية على عملية تقرير المصير بالنسبة لشعب ماوهي في بولينيزيا الفرنسية. ومضى قائلا إن تنفيذ قرارات الجمعية العامة التي تدعو إلى التعاون بين اللجنة ومختلف هيئات الأمم المتحدة المنشأة بموجب معاهدات سيكون مفيدا، شأنه في ذلك شأن عقد اجتماع فريق خبراء بشأن إنهاء الاستعمار في منطقة المحيط الهادئ، بالاقتران مع اللجنة، كما أوصي بذلك في منتدى الأمم المتحدة الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية.

٣٧ - وفي ما يتعلق بعملية تقرير المصير الجارية في كاليدونيا الجديدة، أشار إلى أن اتفاق نوميا يحدد معايير واقعية لأهلية الناخبين للتصويت للاستفتاء المقبل. ومضى قائلا إن شرط الإقامة لمدة ٢٠ سنة قد أقرته الحكومة والبرلمان الفرنسيين في عام ١٩٩٩، وأكدته المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان في عام ٢٠٠٥. وأردف

قائلا إن من الضروري استعمال معايير مماثلة للأهلية في عملية تقرير المصير في بولينيزيا الفرنسية، من أجل ضمان أن تكون نزيهة وعادلة وحقيقية ولا تتأثر بدون مبرر بمشاركة مستوطنين حديثي العهد مارسوا لفترة طويلة حق تقرير المصير في أوروبا. وأشار إلى أن القانون الفرنسي الساري حاليا ينص على أن كل مواطن فرنسي مؤهل لأن يصوت وحتى لأن يترشح في الانتخابات المحلية في بولينيزيا الفرنسية إبان وصوله للإقليم، وعلى أن كل مواطن من الاتحاد الأوروبي يقيم رسميا في فرنسا مؤهل لأن يصوت بعد الإقامة لمدة ستة أشهر في الإقليم. وأوضح أن هذه القوانين تنطبق على جميع الانتخابات في بولينيزيا الفرنسية ولكن من الجلي أنها تتعارض مع قرار الجمعية العامة ١١٨/٣٥ في حالة استفتاء لتقرير المصير.

٣٨ - وواصل حديثه قائلا إن إدخال المستوطنين في عملية تقرير المصير يستند إلى الدستور الفرنسي المنقح لعام ٢٠٠٣، الذي أنزل بالفعل مركز شعوب الأقاليم الفرنسية الواقعة ما وراء البحار إلى مرتبة ”سكان“. ولم تقع استشارة شعوب تلك الأقاليم حول ذلك التغيير. وأضاف أن ولاية الجمعية العامة المتعلقة بإنهاء الاستعمار في بولينيزيا الفرنسية لا يمكن أن تنجَز إلا عن طريق برنامج تثقيف سياسي سابق للاستفتاء بشأن الآثار المترتبة على كل خيار مشروع للمركز السياسي، مع دعم مباشر من الأمم المتحدة طيلة كامل العملية، كما جرى توفير ذلك لأقاليم أخرى مثل توكيلاو.

٣٩ - واسترسل قائلا إن الحكم الوحيد، في الدستور الفرنسي، الذي يغطي مسألة الاستفتاء (الفقرة ٣ من المادة ٥٣) غامض ويخضع للسلطة الانفرادية للدولة القائمة بالإدارة. ومضى قائلا إنه لا توجد مبادئ توجيهية عملية واضحة بشأن عدد من المسائل بما في ذلك مسألة معرفة من له سلطة بدء استفتاء وإعداد صياغته ورصده وتنسيقه، وتحديد مبادئ توجيهية لإجرائه وإقرار نتائجه وتنفيذها في وقت لاحق.

٤٠ - وواصل حديثه قائلا إن سلطات الإقليم المنتخبة مؤخرا تدعو إلى إسراع فرنسا بتنظيم استفتاء على الاستقلال. وهذه الجهود تهدف إلى الإبقاء على الوضع القائم الاستعماري، حيث لا يوضع أي حكم ينص على معايير مناسبة لأهلية الناخبين للتصويت. وتلك عملية مشوهة بشكل غير مقبول وتتعارض جذريا مع السوابق الراسخة المعترف بها دوليا المحددة في عملية تقرير المصير في كاليدونيا الجديدة.

٤١ - وواصل حديثه قائلا إن أمام المجتمع الدولي حاليا فرصة سانحة لدراسة علاقة القوى بين الإقليم غير المتمتع بالحكم الذاتي والدولة القائمة بالإدارة. وأضاف أن التقييمات المستقلة التي أنجزت مؤخرا، والتي ستتاح للجنة، تؤكد أن بولينيزيا الفرنسية لا تتمتع بحكم ذاتي كامل؛ ومركز الاستقلال الذاتي المزعوم للإقليم لا يتمشى مع مؤشرات الحكم الذاتي الواردة في العديد من قرارات الجمعية العامة.

٤٢ - واسترسل قائلا إن هناك بالتالي عددا من التدابير هي شروط مسبقة لاستفتاء تقرير المصير تشمل، ولكن لا تقتصر على خلق المواطنة البولينيزية ووضع معايير معقولة لأهلية الناخب للتصويت؛ وإصلاح نظام الانتخابات لمعالجة التوزيع غير المتناسب للمقاعد في الجمعية الإقليمية؛ وتقييم الأمم المتحدة للعواقب الصحية والبيئية للتجارب النووية الفرنسية في الإقليم، مع نظام نزيه وفعال وعادل لتعويض الضحايا؛ ونقل السلطة لتمكين الإقليم من امتلاك موارده الطبيعية، بما في ذلك الموارد البحرية، والسيطرة عليها والتصرف فيها، ومراقبة الهجرة واعتماد قانون جديد للإقليم يمنح الأولوية للقوة العاملة المحلية؛ وإعادة النظر في النظام الحالي لحيازة الأراضي؛ والاعتراف القانوني الكامل باللغة التاهيتية لغة رسمية، وإعادة النظر في قانون البلديات القائم، بما يتمشى مع القيود الجغرافية والديمغرافية والمالية.

٤٣ - **السيد كوزينيو** (شيلي): قال إن من الضروري عدم الخلط بين دور منتدى الأمم المتحدة الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية ودور اللجنة. وأوضح أن شيلي رفضت رفضا باتا المحاولات الأخيرة لدمج القضايا التي تعالجها تلك الهيئات المستقلة والمختلفة. وأضاف أن وفد بلده اعترض على الدراسة عن إنهاء الاستعمار في منطقة المحيط الهادئ (E/C.19/2013/12) المقدمة إلى المنتدى الدائم، لأنها تتضمن معلومات غير دقيقة في ما يتعلق بجزيرة إيستر (رابا نوي). وأردف قائلا إن وفد بلده يرى أن التعويضات مسألة ثنائية ينبغي أن تعالج بين الإقليم والدولة القائمة بالإدارة أثناء المفاوضات المتعلقة بالمركز السياسي. واختتم حديثه قائلا إنه يؤيد رأي مقدم الالتماس بأن السلطة التي بيد الحكومة المحلية في بولينيزيا الفرنسية محدودة جدا؛ وفي الواقع فإن ما لها من الحكم الذاتي أقل حتى مما هو متاح لأي بلدية في شيلي. ولذلك، فهو يتفق تماما مع الرأي القائل ”إن علاقة الإقليم السياسية بالدولة القائمة بالإدارة في حاجة بالفعل إلى الإصلاح“.

مشروع القرار A/AC.109/2013/L.16: مسألة بولينيزيا الفرنسية

٤٤ - *اعتمد مشروع القرار* A/AC.109/2013/L.16.

تقرير الحلقة الدراسية الإقليمية لمنطقة البحر الكاريبي
(A/AC.109/2013/CRP.1)

٤٥ - **الرئيس:** وجَّه النظر إلى ورقة غرفة اجتماعات تتضمن تقرير الحلقة الدراسية الإقليمية لمنطقة البحر الكاريبي المعقودة في كيتو في الفترة من ٢٨ إلى ٣٠ أيار/مايو ٢٠١٣ (A/AC.109/2013/CRP.1)، وقد وزعت نسخة منها قبل بدء الجلسة. وقال إنه يعتبر أن اللجنة تود أن تعتمد التقرير وأن ترفقه بتقريرها إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والستين.

٤٦ - *وقد تقرر ذلك.*

تقرير اللجنة الخاصة عن القرارات المتعلقة بالمسائل التنظيمية
(A/AC.109/2013/L.14)

٤٧ - **الرئيس:** وجَّه النظر إلى التقرير، الذي اتبع فيه أساسا نفس النمط المتبع في تقارير السنوات السابقة، مع تحديثات فنية طفيفة. وقال إنه يعتبر أن اللجنة تود أن تعتمد التقرير.

٤٨ - *وقد تقرر ذلك.*

تنظيم الأعمال

٤٩ - **الرئيس:** اقترح أن تأذن اللجنة للمقرر الخاص، وفقا للممارسة المتبعة، بتقديم التقرير مباشرةً إلى الجمعية العامة، وذلك لتسهيل تقديم تقرير اللجنة إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والستين في الوقت المناسب.

٥٠ - *وقد تقرر ذلك.*

اختتام الدورة

٥١ - **الرئيس:** استعرض العمل الذي أنجزته اللجنة في دورتها لعام ٢٠١٣، بما في ذلك النظر في مشروع قرار بشأن بولينيزيا الفرنسية واعتماده عملا بقرار الجمعية العامة التاريخي الذي أقرت فيه بأن بولينيزيا الفرنسية إقليم غير متمتع بالحكم الذاتي. وأردف قائلا إنه سيعمل على معالجة المشاغل من قبيل الحاجة إلى تقديم الدعم، على أساس كل حالة على حدة، من أجل إتاحة وصول الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي إلى الهيئات من قبيل الهيئات التي تخدم الدول الجزرية الصغيرة النامية. وقال إنه يعتزم أيضا اتخاذ خطوات لضمان أن تصبح الوكالات المتخصصة وغيرها من هيئات منظومة الأمم المتحدة أكثر انخراطا في عمل اللجنة. وأضاف أنه سيعزز التعاون والحوار مع الدول القائمة بالإدارة من أجل التقدم بعملية إنهاء الاستعمار، آخذا في الاعتبار الواقع الحالي لكل إقليم. وأوضح أنه سيتابع القضايا التي أثيرت في الحلقة الدراسية الإقليمية لمنطقة البحر الكاريبي عن طريق المشاورات غير الرسمية الواسعة النطاق حول مواضيع محددة؛ وقال إن مثل ذلك النهج من شأنه أن يعطي دفعا جديدا لعمل اللجنة. وبعد عبارات الشكر المعهودة لأعضاء اللجنة وموظفي الأمانة العامة، أعلن عن اختتام الدورة.

ورفعت الجلسة الساعة ١١:٥٠.